

المقصود

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْوَهَابِ لِلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلَ الصَّوَابِ. وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ الزَّاجِرِ عَنِ
الْإِذْنَابِ الْحَاثِ عَلَي طَلَبِ الثَّوَابِ وَعَلَي آلِهِ وَأَصْحَابِهِ خَيْرِ الْآلِ وَخَيْرِ الْأَصْحَابِ.
وَبَعْدُ فَإِنَّ الْعَرَبِيَّةَ وَسِيَلَةُ إِلَي الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ. وَاحَدُ أَرْكَانِهَا التَّصْرِيفُ. لِأَنَّهُ بِهِ يَصِيرُ الْقَلِيلُ
مِنَ الْأَفْعَالِ كَثِيرًا. وَاللَّهُ الْمُوْفَقُ وَالْمُرْشِدُ.

الأفعال

الأفعال على ضربين: أصلٌ و ذو زيادةٍ

الثلاثي

فالثلاثي: ثلاثي و رباعي.

فالثلاثي: ما كان ماضيه ثلاثة أحرف. وهو ستة أبواب.

الأول: فعل يفعل، بفتح العين في الماضي وضمها في الغابر.

الثاني: فعل يفعل، بفتح العين في الماضي وكسرها في الغابر.

الثالث: فعل يفعل، بفتحها فيهما.

الرابع: فعل يفعل، بكسرها في الماضي وفتحها في الغابر.

الخامس: فعل يفعل، بضمها فيهما.

السادس: فعل يفعل، بكسرها في الماضي والغابر.

وَمَا كَانَ مُخْتَصًا بِالْبَابِ الثَّالِثِ، لَا يَكُونُ إِلَّا عَيْنٌ أَوْ لَامٌ حَرْفٌ مِنْ حُرُوفِ الْحَلْقِ، إِلَّا آيَيْ
يَأْيَيْ، وَهُوَ شَادُّ.

وَحُرُوفُ الْحَلْقِ سِتَّةٌ: الْحَاءُ وَالْخَاءُ وَالْعَيْنُ وَالْغَيْنُ وَالْهَاءُ وَالْهَمْزَةُ.

الرِّبَاعِيُّ

وَالرِّبَاعِيُّ: مَا كَانَ مَاضِيهِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ. وَهُوَ بَابُ فَعْلَلَ. وَهُوَ بَابُ وَاحِدٌ.

الْمُلْحُقُ بِالرِّبَاعِيِّ

وَقَدْ يَكُونُ سِتَّةً أَبْوَابٍ. يُقَالُ لَهَا الْمُلْحُقُ بِالرِّبَاعِيِّ.

وَهُوَ بَابُ فَوْعَلٌ؛ نَحُوا حَوْقَلٍ.

وَفَعْوَلٌ؛ نَحُوا جَهْوَزٍ.

وَفَيْعَلٌ؛ نَحُوا بَيْطَرٍ.

وَفَعِيلٌ؛ نَحُوا عَشْيَرٍ.

وَفَعْلَى؛ نَحُوا سَلْقَى.

وَفَعْلَلٌ؛ نَحُوا جَلْبَبٍ.

مَزِيدٌ عَلَى الْثَّلَاثِيِّ

وَآمَّا الْمَزِيدُ فِيهِ فَنَوْعَانِ: مَزِيدٌ عَلَى الْثَّلَاثِيِّ وَمَزِيدٌ عَلَى الرِّبَاعِيِّ.

فَمَزِيدُ الْثَّلَاثِيِّ أَرْبَعَةُ عَشَرَ بَابًا. وَهِيَ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ: رِبَاعِيٌّ وَخَمَاسِيٌّ وَسُدَاسِيٌّ.

فَالرِّبَاعِيُّ عَلَى ثَلَاثَةِ أَبْوَابٍ: أَفْعَلٌ وَفَعَلٌ بِتَسْدِيدِ الْعَيْنِ وَفَاعَلٌ.

وَالخَمَاسِيُّ خَمْسَةُ أَبْوَابٍ: إِنْفَعَلٌ وَإِفْتَعَلٌ وَبِتَسْدِيدِ الْلَّامِ وَتَفَعَلٌ بِتَسْدِيدِ الْعَيْنِ وَ
تَفَاعَلٌ.

وَالسُّدَاسِيُّ سِتَّةُ آبَوَابٍ: إِسْتَفْعَلَ وَ إِفْعَوْعَلَ وَ إِفْعَوْلَ بِتَشْدِيدِ الْوَاءِ وَ إِفْعَنْلَ وَ إِفْعَنْلَيِّ وَ إِفْعَالٌ بِتَشْدِيدِ الْأَلَمِ.

مَزِيدٌ عَلَى الرُّبَاعِيِّ

وَمَزِيدُ الرُّبَاعِيِّ ثَلَاثَةُ آبَوَابٍ: إِفْعَنْلَ وَ إِفْعَلَ بِتَشْدِيدِ الْأَلَمِ الْآخِرَةِ وَ تَفْعَلَ.

الْوُجُوهُ

فَصْلٌ فِي الْوُجُوهِ الَّتِي اشْتَدَّتِ الْحَاجَةُ إِلَى إِخْرَاجِهَا مِنَ الْمَصْدَرِ.

وَهِيَ سِتَّةٌ: الْمَاضِي وَالْمُضَارِعُ وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ وَاسْمُ الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ.

الْمَصْدَرُ

فَإِنَّمَا الْمَصْدَرُ فَلَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ مِيمِيًّا أَوْ غَيْرَ مِيمِيًّا.

فَإِنْ كَانَ غَيْرَ مِيمِيًّا فَهُوَ سَقَاعِيٌّ. وَتَعْنِي بِالسَّمَاعِيِّ: أَنَّهُ يُحْفَظُ كُلُّ مَصْدَرٍ عَلَى مَا جَاءَ مِنْ الْعَرْبِ وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ. لِأَنَّهُ لَا قِيَاسَ لِمَصْدَرِ التَّلَاثَيِّ.

وَمَصْدَرُ غَيْرِ التَّلَاثَيِّ قِيَاسِيٌّ.

فَإِنْ كَانَ مِيمِيًّا فَيُنْظَرُ فِي عَيْنِ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ.

فَإِنْ كَانَ مَفْتُوحًا أَوْ مَضْمُومًا فَالْمَصْدَرُ الْمِيمِيُّ وَالزَّمَانُ وَالْمَكَانُ مِنْهُ مَفْعُلٌ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَالْعَيْنِ وَسُكُونِ الْفَاءِ إِلَّا مَا شَدَّ، نَحْوُ: الْمَطْلِعُ وَالْمُغْرِبُ وَالْمَسْجِدُ وَالْمَنْسِكُ وَالْمَشْرِقُ وَالْمَجْرِيُّ وَالْمَسْكِنُ وَالْمَنْبِتُ وَالْمَفْرِقُ وَالْمَسْقَطُ وَالْمَجْمِعُ بِكَسْرِ الْعَيْنِ، وَإِنْ كَانَ الْقِيَاسُ الْفَتْحُ.

وَإِنْ كَانَ مَكْسُورًا فَالْمَصْدَرُ الْمِيمِيُّ مِنْهُ مَفْعُلٌ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَالْعَيْنِ وَسُكُونِ الْفَاءِ، إِلَّا الْمَرْجِعُ وَالْمَصِيرُ. فَإِنَّهُمَا مَصْدَرَانِ، وَقَدْ جَاءَ بِكَسْرِ الْعَيْنِ. وَالزَّمَانُ وَالْمَكَانُ مِنْهُ بِكَسْرِ الْعَيْنِ. هَذَا فِي الصَّحِيحِ وَالْأَجْوَفِ وَالْمُضَاعِفِ وَالْمَهْمُوزِ.

وَأَمَّا فِي التَّاقِصِ فَالْمَصْدُرُ وَالزَّمَانُ وَالْمَكَانُ مِنْهُ مَفْعُلٌ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَالْعَيْنِ مِنْ جَمِيعِ الْأَبْوَابِ.

وَفِي الْمُعْتَلِ الْفَاءُ مَفْعُلٌ بِكَسْرِ الْعَيْنِ مِنْ جَمِيعِ الْأَبْوَابِ.

وَاللَّفِيفُ الْمَقْرُونُ كَالنَّاقِصُ. وَاللَّفِيفُ الْمَفْرُوقُ كَالْمُعْتَلِ الْفَاءِ.

وَإِنْ كَانَ الْفِعْلُ رَائِدًا عَلَى الْثَّالِثِي فَالْمَصْدُرُ الْمِيمِيُّ وَالزَّمَانُ وَالْمَكَانُ وَالْمَفْعُولُ مِنْ كُلِّ
بَابٍ يَكُونُ عَلَى وَزْنِ مُضَارِعِ الْمَجْهُولِ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ، إِلَّا أَنَّكَ تُبَدِّلُ حَرْفَ الْمُضَارِعِ
بِالْمِيمِ الْمَضْمُومَةِ. وَالْفَاعِلُ مِنْهُ بِكَسْرِ الْعَيْنِ.

الْمَاضِي

وَأَمَّا الْمَاضِي فَلَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ الْفِعْلُ مَعْرُوفًا أَوْ بَعْهُولًا، فَإِنْ كَانَ مَعْرُوفًا فَالْحَرْفُ
الْأَخِيرُ مِنَ الْمَاضِي مَبْنِيٌ عَلَى الْفَتْحِ فِي الْوَاحِدِ وَالثَّنِيَّةِ، سَوَاءً كَانَ مُذَكَّرًا أَوْ مُؤَتَّشًا، وَمَضْمُومٌ
فِي جَمِيعِ الْمُذَكَّرِ الْغَائِبِ وَسَاكِنٍ فِي الْبَوَاقِي مِنْ جَمِيعِ الْأَبْوَابِ.

وَالْحَرْفُ الْأُولُ مِنْهُ مَفْتُوحٌ مِنْ جَمِيعِ الْأَبْوَابِ إِلَّا مِنْ أَبْوَابِ الْخَمَاسِيِّ وَالسُّدَاسِيِّ الَّتِي فِي
أُوْلَئِكُنْ هَمْزَةُ الْوَصْلِ.

هَمْزَةُ الْوَصْلِ

وَهَمْزَةُ الْوَصْلِ تَثْبِتُ فِي الْإِبْتِدَاءِ وَتَسْقُطُ فِي الدَّرْجِ.

وَهَمْزَةُ الْوَصْلِ: هَمْزَةُ لِبْنِ وَابْنِي وَابْنَتِ وَامْرَءِ وَامْرَأَةِ وَاثْنَيْنِ وَاثْنَتَيْنِ وَاسْمِ وَاسْتِ وَائِمْنِ وَهَمْزَةُ
الْمَاضِي وَالْمَصْدُرِ وَالْأَمْرِ مِنَ الْخَمَاسِيِّ وَالسُّدَاسِيِّ وَأَمْرِ الْحَاضِرِ مِنَ الْثَّالِثِيِّ وَالْهَمْزَةُ الْمُتَّصِلَةُ
بِلَامِ التَّعْرِيفِ.

وَهَمْزَةُ الْوَصْلِ مَحْدُوقةٌ فِي الْوَصْلِ وَمَكْسُورَةٌ فِي الْإِبْتِدَاءِ إِلَّا مَا اتَّصَلَتْ بِلَامِ التَّعْرِيفِ وَهَمْزَةُ آيْمِنِ
فَإِنَّهُمَا مَفْتُوحَتَانِ فِي الْإِبْتِدَاءِ.

وَمَا يَكُونُ فِي أَوْلِ الْأَمْرِ مِنْ يَفْعُلْ بِضَمِّ الْعَيْنِ فَإِنَّهَا مَضْمُومَةٌ فِي الْإِبْتِدَاءِ تَبَعًا لِلْعَيْنِ.
وَكَذَلِكَ مَضْمُومٌ فِي الْمَاضِي الْمَجْهُولِ مِنَ الْحُمَاسِيِّ وَالسُّدَاسِيِّ .
وَإِنْ كَانَ الْفِعْلُ بِجَهْوَلًا فَالْحَرْفُ الْأَخِيرُ مِنْهُ يَكُونُ مِثْلَ مَا كَانَ فِي الْمَعْرُوفِ، فَالْحَرْفُ الْأَخِيرُ قَبْلَ الْأَخِيرِ مَكْسُورَةٌ وَالسَّاِكِنُ عَلَيْهِ، وَ مَا بَقِيَ مَضْمُومً.

الْمُضَارِعُ

وَأَمَّا الْمُضَارِعُ فَهُوَ الَّذِي يَكُونُ فِي أَوْلِهِ حَرْفٌ مِنْ حُرُوفِ آتِينَ بِشَرْطٍ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْحَرْفُ زَائِدًا عَلَيِ الْمَاضِي .

وَحُرُوفُ الْمُضَارِعَةِ مَفْتُوحٌ فِي الْمَعْرُوفِ مِنْ جَمِيعِ الْأَبْوَابِ إِلَّا مِنْ الرُّبَاعِيِّ . أَيْ رُبَاعِيٌّ كَانَ .
فَإِنَّهَا مَضْمُومَةٌ فِيهِنَّ وَ مَا قَبْلَ لَامِ فِعْلِ الْمُضَارِعِ مَكْسُورَةٌ فِي الرُّبَاعِيِّ وَالْحُمَاسِيِّ وَالسُّدَاسِيِّ إِلَّا مِنْ يَسْتَفَعُلُ وَ يَتَفَاعَلُ وَ يَتَفَعَّلُ، فَإِنَّهَا مَفْتُوحَةٌ فِيهِنَّ .

وَ فِي الْمَجْهُولِ حَرْفُ الْمُضَارِعَةِ مَضْمُومٌ وَالسَّاِكِنُ سَاِكِنٌ عَلَيْهِ وَ مَا بَقِيَ مَفْتُوحٌ كُلُّهُ غَيْرِ لَامِ الْفِعْلِ . فَإِنَّهَا مَرْفُوعَةٌ فِي الْمَعْرُوفِ وَالْمَجْهُولِ مَا مِنْ يَكُونُ حَرْفٌ نَاصِبٌ يَنْصِبُهَا أَوْجَازِمٌ يَجْزِي مَعْنَاهَا .

الْأَمْرُ وَ النَّهْيُ

وَأَمَّا الْأَمْرُ وَ النَّهْيُ فَإِنَّهُمَا يَكُونانِ عَلَيْهِ لَفْظُ الْمُضَارِعِ إِلَّا أَنَّهُمَا بِجَرْوِيَّةِ الْجُزْمِ فِيهِمَا سُقُوطُ نُونِ الشَّتَّانِيَّةِ وَجَمِيعِ الْمُذَكَّرِ وَ وَاحِدَةِ الْمُخَاطَبَةِ . وَ فِي الْبَوَاقِي سُكُونُ لَامِ الْفِعْلِ الصَّحِيحَةِ وَسُقُوطُ لَامِ الْفِعْلِ الْمُعْتَلِّ سِوَيْ نُونِ جَمِيعِ الْمُؤْنَثِ . فَإِنْ نُونَهَا ثَابِتَةٌ فِي الْجُزْمِ وَ غَيْرِهِ .
وَ أَمْرُ الْحَاضِرِ مِنَ الْمَعْرُوفِ تُحَذَّفُ مِنْهُ حَرْفُ الْمُضَارِعِ وَتُدْخَلُ هَمْزَةُ الْوَصْلِ؛ إِنْ كَانَ مَا بَعْدَ حَرْفِ الْمُضَارِعَةِ سَاكِنًا، وَإِنْ كَانَ مُتَحَرِّكًا فَتُسْكَنُ آخِرُهُ . وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَيِ الْوَقْفِ . وَالْمَبْنِي عَلَيِ الْوَقْفِ كَالْمَجْزُومِ فِي الْلَّفْظِ .

الفَاعِلُ

وَأَمَّا الْفَاعِلُ، فَيُنْظَرُ فِي عَيْنِ الْفِعْلِ الْمَاضِي، فَإِنْ كَانَ مَفْتُوحًا مَوْزُونًا: نَاصِرٌ،

وَإِنْ كَانَ مَضْمُومًا مَوْزُونًا: عَظِيمٌ وَضَحِّمٌ

وَإِنْ كَانَ مَكْسُورًا مَوْزُونًا مِنَ الْمُتَعَدِّي: عَامٌ وَمِنَ الْلَّازِمِ يَأْتِي عَلَيْ أَرْبَعَةَ أَوْزَانٍ: مَرِيضٌ وَزَمْنٌ - بِفَتْحِ الزَّاءِ وَكَسْرِ الْمِيمِ - وَأَحْمَرٌ لِلْمُدَكَّرِ وَحَمْرَاءُ لِلْمُؤَنَّثِ بِالْمَدِّ. وَجَمْعُهُمَا حُمْرٌ بِضَرِّمِ الْحَاءِ وَسُكُونِ الْمِيمِ.

وَتَثْنِيَةُ أَحْمَرٌ أَحْمَرَانٌ.

وَتَثْنِيَةُ حَمْرَاءٌ حَمْرَاؤَانٌ.

وَعَطْشَانٌ لِلْمُدَكَّرِ . وَتَثْنِيَةُ عَطْشَانٌ عَطْشَانَانٌ.

وَعَطْشَى بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَسُكُونِ الطَّاءِ وَبِالْقَصْرِ لِلْمُؤَنَّثِ .

وَجَمْعُهُمَا: عِطَاشٌ بِكَسْرِ الْعَيْنِ .

وَتَثْنِيَةُ عَطْشَى عَطْشَيَانٌ.

وَاحْتَصَرْتُ بِذِكْرِ مَا يُمْكِنُ صَبْطُهُ مِنَ الْفَاعِلِ وَتَرَكْتُ مَاعِدَاهُ.

الْمَفْعُولُ

وَأَمَّا الْمَفْعُولُ مِنْ جَمِيعِ الْثَّلَاثِيِّ مَوْزُونًا: بَجْبُورٌ وَكَثِيرٌ.

وَقَدْ ذَكَرْنَا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ مِنَ الزَّائِدِ عَلَيِ الْثَّلَاثِيِّ فِي الْمَصْدَرِ الْمِيمِيِّ.

وَأَوْزَانُ الْمُبَالَعَةِ: جَهْوُلٌ وَصَدِيقٌ وَكَذَابٌ وَغُفْلٌ بِضمِ الْعَيْنِ وَالْفَاءِ وَيُغْلِظُ بِفتحِ الْيَاءِ وَضَمِ الْقَافِ وَمِدْرَازٌ وَمِكْثِيرٌ وَلَعْنَةُ بِضمِ الْلَّامِ وَفَتْحِ الْعَيْنِ. فَإِنْ أَسْكَنْتَ الْعَيْنَ مِنَ الْوَزْنِ الْآخِيرِ يَصِيرُ بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ.

تصريف الأفعال

فصلٌ في تصريف الأفعال الصحيحة

يتصرفُ الماضيُ وَالمُسْتَقْبِلُ وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ مِنَ الْمَعْرُوفِ وَالْمَحْظُولِ عَلَى أَرْبَعَةِ عَشَرَ وَجْهًا: ثَلَاثَةُ لِلْعَائِبِ وَثَلَاثَةُ لِلْمُخَاطِبِ وَثَلَاثَةُ لِلْمُخَاطَبَةِ، وَ وجْهانِ لِلْمُتَكَلِّمِ رَجُلًا كَانَ أَوْ امْرَأً، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَأْتِي الْوَجْهَانِ لِلْمُتَكَلِّمِ فِي الْمَعْرُوفِ مِنَ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ.

وَالْفَاعِلُ يَتَصَرَّفُ عَلَى عَشْرَةِ أَوْجُهٍ.

مِنْهَا جَمْعُ الْمُذَكَّرِ أَرْبَعَةُ الْفَاعِلِ وَجَمْعُ الْمُؤَنَّثِ لَفْظًا.

وَالْمَفْعُولُ يَتَصَرَّفُ عَلَى سَبْعَةِ أَوْجُهٍ مِنْهَا جَمْعُ الْمُذَكَّرِ لَفْظًا وَجَمْعُ الْمُؤَنَّثِ لَفْظٌ وَاحِدٌ.

نُونُ التَّأْكِيدِ

وَنُونُ التَّأْكِيدِ تَدْخُلُ عَلَيْهِ جَمِيعِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ مِنَ الْمَعْرُوفِ وَالْمَحْظُولِ

وَالْمُخَفَّفَةُ كَذَلِكَ غَيْرَ أَنَّهَا لَا تَدْخُلُ فِي التَّثْنِيَةِ وَ جَمِيعِ الْمُؤَنَّثِ وَالْمُخَفَّفَةِ سَائِكَةً.

وَالْمُشَدَّدَةُ مَفْتُوحَةٌ إِلَيِّ التَّثْنِيَةِ وَ جَمِيعِ الْمُؤَنَّثِ فَإِنَّهَا مَكْسُورَةٌ فِيهِمَا.

وَمَا قَبْلَهُمَا مَكْسُورَةٌ فِي الْوَاحِدَةِ الْحَاضِرَةِ، وَمَضْمُومٌ فِي جَمِيعِ الْمُذَكَّرِ، وَ مَفْتُوحٌ فِي الْبَوَاقِي.

مِثَالُ الماضي: نَصَرَ نَصِيرًا نَصِرُوا الْخَ.

وَمِنَ الْمَحْظُولِ: نُصِرَ نُصِيرًا نُصِرُوا الْخَ.

وَمِثَالُ الْمُسْتَقْبِلِ: يَنْصُرُ يَنْصِرَانِ يَنْصِرُونَ الْخَ.

وَمِنَ الْمَحْظُولِ: يُنْصُرُ يُنْصِرَانِ يُنْصِرُونَ الْخَ.

مِثَالُ أَمْرِ الْعَائِبِ: لَيَنْصُرْ لَيَنْصِرَانِ لَيَنْصِرُونَ الْخَ.

مِثَالُ أَمْرِ الْحَاضِرِ: أَنْصُرْ أَنْصُرًا أَنْصُرُوا أَنْصُرِي أَنْصُرًا أَنْصُرُونَ.

وَمِنَ الْمَجْهُولِ: لِتُنْصَرْ لِتُنْصِرًَا لِتُنْصَرُوا إِلَيْهِ.

وَكَذَلِكَ النَّهْيُ مِنَ الْمَعْرُوفِ وَالْمَجْهُولِ، إِلَّا أَنَّهُ زِيدٌ فِي أَوْلِهِ لَا.

وَتَقُولُ فِي النُّونِ الْمَشَدَّدِ (فِي أَمْرِ الْغَائِبِ):

لِيَنْصُرُنَّ لِيَنْصُرَانَ لِيَنْصُرُونَ لِتُنْصُرُنَّ لِتُنْصُرَانَ لِيَنْصُرُونَانَ

(وَتَقُولُ فِي دُخُولِ النُّونِ الْمَشَدَّدِ فِي أَمْرِ الْحَاضِرِ):

أَنْصُرُنَّ أَنْصَرَانَ أَنْصُرُنَّ أَنْصُرِيْنَ أَنْصُرُونَانَ

(وَتَقُولُ فِي دُخُولِ النُّونِ الْحَقِيقَةِ فِي أَمْرِ الْغَائِبِ): لِيَنْصُرُنَّ بِقَطْحِ الرَّاءِ فِي الْوَاحِدِ الْمُذَكَّرِ

لِيَنْصُرُنَّ بِضَمِّهَا فِي جَمِيعِ الْمُذَكَّرِ.

لِتُنْصُرُنَّ بِقَطْحِ الرَّاءِ فِي الْوَاحِدَةِ الْغَائِبَةِ.

وَ فِي الْمُخَاطَبِ (أَيْ وَ فِي الْأَمْرِ الْحَاضِرِ): أَنْصُرُنَّ أَنْصُرُنَّ أَنْصُرِيْنَ بِقَطْحِ الرَّاءِ فِي الْمُفْرَدِ
وَضَمِّهَا فِي الْجَمْعِ وَ كَسْرِهَا فِي الْوَحِيدَةِ لِلَّدَلَائِلِ عَلَيْهِ الْوَاوُ وَالْيَاءُ الْمَخْدُوفَتَيْنِ وَقِسْنُ عَلَيْهِ
الْمَجْهُولَ.

وَكَذَلِكَ النَّهْيُ مِنَ الْمَعْرُوفِ وَالْمَجْهُولِ.

مِثَالُ الْفَاعِلِ: نَاصِرُ نَاصِرَانَ نَاصِرُونَ نُصَارٌ وَ نُصَارٌ بِضَمِّ النُّونِ وَفَتْحِ الصَّادِ وَالتَّسْدِيدِ
فِيهِمَا، وَ نَصَرَةُ بِفَتْحِ النُّونِ وَالصَّادِ وَالرَّاءِ مَعَ التَّخْفِيفِ، نَاصِرَةُ نَاصِرَاتَانِ نَاصِرَاتُ وَ نَوَاصِرُ.

مِثَالُ الْمَفْعُولِ: مَنْصُورُ مَنْصُورَانِ مَنْصُورُونَ وَ مَنْاصِرُ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَكَسْرِ الصَّادِ، مَنْصُورَةُ
مَنْصُورَاتَانِ مَنْصُورَاتُ.

مِثَالُ الرُّبَاعِيِّ الْمُجَرَّدِ: دَخْرَجَ يُدْخِلُ بِضمِ الْيَاءِ وَكَسْرِ الرَّاءِ وَسُكُونِ الْحَاءِ، دَخْرَجَةً بِفَتْحِ الْكُلُّ وَسُكُونِ الْحَاءِ. وَ دَخْرَاجًا بِكَسْرِ الدَّالِ وَسُكُونِ الْحَاءِ.

وَفَهُوَ مُدَخِّرٌ وَذَاكُورٌ مُدَخِّرٌ.

وَالْأَمْرُ: دَخْرَجَ بِفَتْحِ الدَّالِ وَكَسْرِ الرَّاءِ. وَالنَّهْيُ: لَا تَدْخُلْ بِضمِ التَّاءِ وَكَسْرِ الرَّاءِ.

وَكَذِيلَكَ تَصْرِيفُ الْمُلْحَقَاتِ،

مِثَالُ الرُّبَاعِيِّ الْمَزِيدِ فِيهِ: أَخْرَجَ يُخْرِجُ إِخْرَاجًا فَهُوَ مُخْرِجٌ وَذَاكُورٌ مُخْرِجٌ.

وَالْأَمْرُ الْحَاضِرُ: أَخْرَجَ . وَالنَّهْيُ الْحَاضِرُ: لَا تُخْرِجَ بِضمِ التَّاءِ وَكَسْرِ الرَّاءِ فِيهِمَا (أَيْ فِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ).

وَقَدْ حُذِفتِ الْهُمْرَةُ مِنْ مُسْتَقْبَلِ هَذَا الْبَابِ (أَيْ مِنْ بَابِ الْإِفْعَالِ إِذْ أَصْلُهُ: أَكْرَمَ يُؤْكِرُ) لِئَلَّا تَجْتَمِعَ هَمْزَتَانِ فِي نَفْسِ الْمُتَكَلِّمِ.

وَكَذِيلَكَ حُذِفتِ مِنَ الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ وَأَمْرِ الْعَائِبِ وَالنَّهْيِ إِطْرَادًا لِلْبَابِ.

(ومِثَالُ الرُّبَاعِيِّ الْمَزِيدِ مِنْ بَابِ التَّقْعِيلِ): خَرَجَ يُخْرِجُ تَخْرِيجًا وَ تَخْرِجَةً بِكَسْرِ الرَّاءِ وَفَتْحِ التَّاءِ فِيهِمَا. فَهُوَ مُخْرِجٌ وَذَاكُورٌ مُخْرِجٌ

وَالْأَمْرُ: خَرَجَ، وَالنَّهْيُ: لَا تُخْرِجَ بِضمِ التَّاءِ وَكَسْرِ الرَّاءِ فِيهِمَا (أَيْ فِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ).

وَمِثَالُ الرُّبَاعِيِّ الْمَزِيدِ فِيهِ مِنْ بَابِ الْمُفَاعِلَةِ): خَاصَّةً يُخَاصِّصُ بِكَسْرِ الصَّادِ مُخَاصِّمَةً بِفَتْحِ الصَّادِ وَخَاصَّامًا بِكَسْرِ الْحَاءِ. فَهُوَ مُخَاصِّمٌ وَذَاكُورٌ مُخَاصِّمٌ وَالْأَمْرُ: خَاصَّمُ . وَالنَّهْيُ: لَا تُخَاصِّمُ.

وَبِجُمْهُولِ الْمَاضِيِّ: خُوَصِّمَ إِلَيْ أَخِرِهِ،

وَبِجُمْهُولِ الْمُضَارِعِ: يُخَاصِّمُ بِفَتْحِ الصَّادِ.

مِثَالُ الْخَمَاسِيٌّ: إِنْكَسَرَ يَنْكَسِرُ بِكَسْرِ السِّينِ إِنْكِسَارًاً. فَهُوَ مُنْكَسِرٌ. وَالْأَمْرُ: إِنْكَسِرٌ. وَالنَّهْيُ: لَا تَنْكَسِرْ بِكَسْرِ السِّينِ فِي التَّلَاثِ.

(وَمِثَالُ الْثَّلَاثِيِّ الْمُزِيدِ مِنْ بَابِ الْإِفْتَعَالِ): إِكْتَسَبَ يَكْتَسِبُ إِكْتِسَابًا فَهُوَ مُكْتَسِبٌ وَذَاكَ مُكْتَسَبٌ. وَالْأَمْرُ: إِكْتَسِبٌ. وَالنَّهْيُ: لَا تَكْتَسِبْ بِكَسْرِ السِّينِ فِيهِمَا (أَيْ فِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ) (وَمِثَالُ الْثَّلَاثِيِّ الْمُزِيدِ فِيهِ مِنْ بَابِ الْإِفْعَالِ): إِصْفَرَ يَصْفَرُ بِفَتْحِ الْفَاءِ فِيهِمَا إِصْفَرَارٌ. فَهُوَ مُصْفَرٌ بِفَتْحِ الْفَاءِ. وَالْأَمْرُ: إِصْفَرٌ. وَالنَّهْيُ: لَا تَصْفَرْ بِفَتْحِ الْفَاءِ فِيهِمَا.

(وَمِثَالُ الْثَّلَاثِيِّ الْمُزِيدِ مِنْ بَابِ التَّقْعُلِ): تَكَسَّرَ يَتَكَسِّرُ بِفَتْحِ السِّينِ فِيهِمَا تَكَسُّرًا بِضَمٍ السِّينِ. فَهُوَ مُتَكَسِّرٌ بِكَسْرِ السِّينِ. وَالْأَمْرُ تَكَسَّرٌ. وَالنَّهْيُ: لَا تَتَكَسِّرْ بِفَتْحِ السِّينِ فِيهِمَا (أَيْ فِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ).

(وَمِثَالُ الْثَّلَاثِيِّ الْمُزِيدِ مِنْ بَابِ التَّفَاعُلِ): تَصَالَحَ يَتَصَالِحُ بِفَتْحِ الْلَّامِ فِيهِمَا تَصَالُحًا بِضَمٍ الْلَّامِ. فَهُوَ مُتَصَالِحٌ بِكَسْرِ الْلَّامِ وَذَاكَ مُتَصَالِحٌ بِفَتْحِ الْلَّامِ. وَالْأَمْرُ تَصَالَحٌ. وَنَهْيُ: لَا تَتَصَالَحُ بِفَتْحِ الْلَّامِ فِيهِمَا.

وَأَمَّا إِدْتَرَ وَإِثَاقَلٌ. فَأَصْلُ الْأَوَّلِ: تَدَرَّرْ كَتَكَسَرٌ. وَأَصْلُ الثَّانِي: تَشَاقَلْ كَتَصَالَحَ فَادْعَمَتِ التَّاءُ فِيهِمَا فِيمَا بَعْدَهُمَا. ثُمَّ أَدْخَلَتْ هَمْزَةُ الْوَصْلِ لِيُمْكِنَ الْإِبْتِدَاءُ بِهَا، لِأَنَّ السَّاکِنَ لَا يُبْتَدِأُ بِهِ.

وَتَصْرِيفُهُ (أَيْ تَصْرِيفُ كُلٍّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِينِ الْبَابَيْنِ): إِدْتَرَ يَدَرَّرْ بِفَتْحِ الثَّاءِ فِيهِمَا، إِدَّتْرًا بِضَمِّ الثَّاءِ، فَهُوَ مُدَّتْرٌ بِكَسْرِ الثَّاءِ وَالْأَمْرُ: إِدَّتْرٌ. وَالنَّهْيُ: لَا تَدَرَّرْ بِفَتْحِ الثَّاءِ فِيهِمَا. وَبِفَتْحِ الدَّالِّ وَالتَّسْدِيدِ فِي الْجُمِيعِ.

وَإِثَاقَلٌ بَشَاقَلٌ إِثَاقَلًا بِضَمِّ الْقَافِ. فَهُوَ مُنَاقِلٌ بِكَسْرِ الْقَافِ وَذَاكَ مُشَاقِلٌ بِفَتْحِ الْقَافِ. وَالْأَمْرُ: إِثَاقَلٌ. وَالنَّهْيُ: لَا تَشَاقَلْ بِفَتْحِ الْقَافِ فِيهِمَا، وَالثَّاءُ مُشَدَّدٌ فِي الْجُمِيعِ.

(مِثَالُ الْخَمَاسِيِّ الرَّأْدِ عَلَى الرُّبَاعِيِّ وَتَصْرِيفُهُ): تَدْخُرَجْ يَتَدْخُرَجْ بِفَتْحِ الرَّاءِ فِيهِما، تَدْخُرَجْ بِضَمِّ الرَّاءِ. فَهُوَ مُتَدْخُرَجْ بِكَسْرِ الرَّاءِ. وَالْأَمْرُ: تَدْخُرَجْ وَالنَّهْيُ: لَا تَتَدْخُرَجْ بِفَتْحِ الرَّاءِ فِيهِما.

مِثَالُ السُّدَاسِيِّ: إِسْتَغْفَرْ يَسْتَغْفِرْ بِكَسْرِ الْفَاءِ، إِسْتَغْفَارًا، فَهُوَ مُسْتَغْفِرْ بِكَسْرِ الْفَاءِ وَذَاكَ مُسْتَغْفِرْ بِفَتْحِ الْفَاءِ. وَالْأَمْرُ: إِسْتَغْفَرْ وَالنَّهْيُ: لَا إِسْتَغْفَرْ بِكَسْرِ الْفَاءِ فِيهِما.

(تَصْرِيفُ الْفِعْلِ السُّدَاسِيِّ مِنْ بَابِ الْإِفْعَلَالِ): إِشْهَابْ يَشْهَابْ إِشْهِيَابًا. (يُقَالُ: إِشْهَابْ الرَّأْسُ إِذَا عَلَبَ بِيَاضُهُ). فَهُوَ مُشْهَابْ. وَالْأَمْرُ: إِشْهَابْ، وَالنَّهْيُ: لَا إِشْهَابْ بِتَشْدِيدِ الْبَاءِ فِي الْجِمِيعِ إِلَّا فِي الْمَصْدَرِ.

(وَتَقُولُ مِنْ بَابِ الْإِفْعَلَالِ): إِعْدَوْدَنْ يَعْدَوْدُنْ بِكَسْرِ الدَّالِ الثَّانِيَةِ إِعْدِيَادًا، فَهُوَ مُعْدَوْدِنْ، وَالْأَمْرُ: إِعْدَوْدَنْ وَالنَّهْيُ: لَا إِعْدَوْدَنْ بِكَسْرِ الدَّالِ الثَّانِيَةِ فِي التَّلَثِ.

(وَتَقُولُ مِنْ بَابِ الْإِفْعَوَالِ): إِجْلَوْزْ يَجْلَوْزْ بِكَسْرِ الْوَاءِ إِجْلَوْزاً بِكَسْرِ الْلَّامِ. فَهُوَ مُجْلَوْزْ وَالْأَمْرُ: إِجْلَوْزْ وَالنَّهْيُ: لَا تَجْلَوْزْ بِكَسْرِ الْوَاءِ فِي التَّلَثِ، وَالْوَاءُ مُشَدَّدٌ فِي الْجِمِيعِ.

(وَتَقُولُ مِنْ بَابِ الْإِفْعَنَالِ): إِسْحَنْكَكْ يَسْحَنْكَكْ بِكَسْرِ الْكَافِ الْأُولَى إِسْحِنْكَاكًا فَهُوَ مُسْحَنْكَكْ، وَالْأَمْرُ: إِسْحَنْكَكْ، وَالنَّهْيُ لَا تَسْحَنْكَكْ بِكَسْرِ الْكَافِ فِي التَّلَثِ.

(وَتَقُولُ أَيْضًا مِنْ بَابِ الْإِفْعَنَالِ): إِسْلَنْقَى يَسْلَنْقَى إِسْلِنْقَاءَ. فَهُوَ مُسْلَنْقِي، وَالْأَمْرُ: إِسْلَنْقِي، وَالنَّهْيُ: لَا تَسْلَنْقِي بِكَسْرِ الْقَافِ فِيهِما.

مِثَالُ السُّدَاسِيِّ مِنْ بَابِ الْإِفْعَلَالِ): إِقْشَعَرْ يَقْشَعِرْ بِكَسْرِ الْعَيْنِ إِقْشِعَرَارًا بِسُكُونِ الْعَيْنِ. فَهُوَ مُقْشَعِرْ، وَالْأَمْرُ: إِقْشَعَرْ وَالنَّهْيُ: لَا تَقْشَعَرْ بِكَسْرِ الْعَيْنِ فِي التَّلَثِ، وَالرَّاءُ مُشَدَّدٌ فِي الْجِمِيعِ إِلَّا فِي الْمَصْدَرِ.

(مِثَالُ السُّدَاسِيِّ مِنْ بَابِ الْإِفْعَنَالِ): إِحْرِجَمْ يَحْرِجَمْ بِكَسْرِ الْجِيمِ إِحْرِجَاماً. فَهُوَ مُحْرِجَمْ، وَالْأَمْرُ: إِحْرِجَمْ وَالنَّهْيُ: لَا تَحْرِجَمْ بِكَسْرِ الْجِيمِ فِي التَّلَثِ.

اللَّازِمُ وَ الْمُتَعَدِّي

فَصُلْ في الْفَوَائِدِ

اللَّازِمُ يَصِيرُ مُتَعَدِّيًّا بِأَحَدٍ ثَلَاثَةِ أَسْبَابٍ:

بِزِيادةِ الْهُمْزَةِ فِي أَوَّلِهِ

وَ حَرْفِ الْجُرْجُورِ فِي أَخِرِهِ

وَ تَشْدِيدِ عَيْنِهِ نَحْوُهُ: أَخْرَجْتُهُ وَ أَخْرَجْتُهُ وَ خَرَجْتُ بِهِ مِنَ الدَّارِ.

وَ بِحَذْفِ التَّاءِ مِنْ تَفَعَّلٍ وَ تَفَعْلَلٍ مُشَدَّدَةِ الْعَيْنِ وَ مُكَرَّرَةِ الْلَّامِ.

وَ الْمُتَعَدِّي يَصِيرُ لَازِمًا بِحَذْفِ أَسْبَابِ التَّعْدِيَةِ أَوْ بِنَقلِهِ إِلَى بَابِ إِنْكَسَرِ.

وَ بَابُ فَعَلَلَ يَصِيرُ لَازِمًا بِزِيادةِ التَّاءِ فِي أَوَّلِهِ.

وَ لَا يَجِئُ الْمَفْعُولُ بِهِ وَ الْمَخْهُولُ مِنَ اللَّازِمِ. لِأَنَّ اللَّازِمَ مِنَ الْأَفْعَالِ هُوَ مَا لَا يَحْتَاجُ إِلَى الْمَفْعُولِ بِهِ. وَ الْمُتَعَدِّي بِخِلَافِهِ.

وَ بَابُ فَاعَلَ يَكُونُ لِلْمُشَارَكَةِ بَيْنِ الْإِثْنَيْنِ نَحْوُهُ: نَاضَلْتُهُ، إِلَّا قَلِيلًا نَحْوُهُ: طَارَقْتُ النَّعْلَ وَ عَاقَبْتُ الْلَّصَ.

وَ بَابُ تَفَاعَلَ أَيْضًا يَكُونُ بَيْنِ الْإِثْنَيْنِ فَصَاعِدًا، نَحْوُهُ: تَدَافَعْنَا وَ تَصَاحَّلَ الْقَوْمُ. وَ قَدْ يَكُونُ لِإِظْهَارِ مَا لَيْسَ فِي الْبَاطِنِ، نَحْوُهُ: تَمَارَضْتُ أَيْنَ أَظْهَرْتُ الْمَرْضَ وَ لَيْسَ لِي مَرْضٌ.

وَ إِذَا كَانَ فَاءُ الْفِعْلِ حَرْفًا مِنْ حُرُوفِ الْإِطْبَاقِ - وَهِيَ الصَّادُ وَ الضَّادُ وَ الطَّاءُ وَ الظَّاءُ - يَصِيرُ تَاءً إِفْتَعَلَ طَاءً. نَحْوُهُ: إِصْطَبَرَ وَ اصْطَرَبَ وَ اطَّرَدَ وَ اظْهَرَ.

وَ إِذَا كَانَ فَاءُ إِفْتَعَلَ دَالًا أَوْ ذَالًا أَوْ زَاءً. يَصِيرُ تَاءً إِفْتَعَلَ دَالًا. نَحْوُهُ: إِدْمَعَ وَادَّكَرَ بِإِدْغَامِ الدَّالِ فِي الدَّالِ وَ ازْدَجَرَ.

وَإِذَا كَانَ فَاءُهُ وَاواً أَوْ يَاءً أَوْ ثَاءً، فُلِّبِتِ الْوَاءُ وَالْيَاءُ وَالثَّاءُ تَاءٌ ثُمَّ أُدْعِمَتْ فِي تَاءِ افْتَعَلَ، نَحُوكَنَّا نَحْنُ وَاتَّسَرَ وَاتَّغَرَ.

وَالْحُرُوفُ الَّتِي تُزَادُ فِي الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ عَشَرَةً، مُجْمُوعُهَا: (الْيَوْمَ تَنْسَاهُ). فِإِذَا كَانَتْ كَلِمَةٌ وَعَدَدُهَا زَائِدٌ عَلَى ثَلَاثَةِ آخِرَفِ وَفِيهَا حَرْفٌ وَاحِدٌ مِنْ هَذِهِ الْحُرُوفِ فَاحْكُمْ بِأَنَّهَا زَائِدَةٌ إِلَّا أَنْ لَا يَكُونَ لَهَا مَعْنَى بِدُونِهَا نَحْنُ: وَسُوسَ.

وَابْوَابُ الْبِرَاعِيِّ كُلُّهَا مُتَعَدِّدٌ إِلَّا دَرْبُخَ.

وَابْوَابُ الْخُمَاسِيِّ كُلُّهَا لَوَازِمٌ إِلَّا ثَلَاثَةُ أَبْوَابٍ: افْتَعَلَ وَتَفَعَّلَ وَتَفَاعَلَ. فَإِنَّهَا مُشْتَرَكَةٌ بَيْنَ الْلَّازِمِ وَالْمُتَعَدِّدِيِّ.

وَابْوَابُ السُّدَاسِيِّ كُلُّهَا لَوَازِمٌ إِلَّا بَابُ اسْتَفْعَلَ فَإِنَّهُ مُشْتَرَكٌ بَيْنَ الْلَّازِمِ وَالْمُتَعَدِّدِيِّ، وَكَلِمَتَيْنِ مِنْ بَابِ افْعَنْلَى، فَإِنَّهُمَا مُتَعَدِّدَيَانِ. وَهُمَا إِسْرَنْدَاهُ وَأَغْرَنْدَاهُ. مَعْنَاهُمَا: غَلَبَ عَلَيْهِ وَقَهَرَهُ.

وَهَمْزَةُ افْعَلَ يَجِئُ لِمَعَانِ:

لِلتَّعْدِيَةِ، نَحُوكَنَّا أَكْرَمْتُهُ

وَلِلصَّيْرُورَةِ، نَحُوكَنَّا أَمْشَيَ الرَّجُلُ أَيْ صَارَ ذَا مَا شِيَّةَ
وَلِلْوُجْدَانِ، نَحُوكَنَّا أَبْخَثْتُهُ أَيْ وَجَدْتُهُ بِخِيلًا،
وَلِلْحَيْنُونَةِ، نَحُوكَنَّا أَحْصَدَ الزَّرْعُ أَيْ حَانَ وَقْتُ حَصَادِهِ،
وَلِلْإِلَازَةِ، نَحُوكَنَّا أَشْكَيْتُهُ أَيْ أَرْلَطْتُ عَنْهُ الشَّكَائِيَّةَ،

وَلِلْدُخُولِ فِي الشَّيْءِ، نَحُوكَنَّا أَصْبَحَ الرَّجُلُ، إِذَا دَخَلَ فِي الصَّبَاحِ
وَلِلْكَثْرَةِ، نَحُوكَنَّا الْبَنَ الرَّجُلُ، إِذَا كَثُرَ عِنْدَهُ الْبَنَ.

وَسِينُ اسْتَفْعَلَ أَيْضًا يَجِئُ لِمَعَانِ:

لِلْطَّلْبِ نَحُو: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ أَيْ: أَطْلُبُ الْمَغْفِوَةَ.

وَلِلشُّوَالِ نَحُو: إِسْتَخْبَرَ أَيْ سَأَلَ الْجَنَّبَ.

وَلِلتَّحْوِلِ, نَحُو: إِسْتَخَلَ الْحَمْرُ أَيْ: اِنْقَلَبَ الْحَمْرُ خَلَّ.

وَلِلْإِعْتِقادِ نَحُو: إِسْتَكْرِمْتُهُ أَيْ اِعْتَقَدْتُ أَنَّهُ كَرِيمٌ.

وَلِلْوِجْدَانِ نَحُو: إِسْتَجَدْتُ شَيْئًا, أَيْ: وَجَدْتُهُ جَيْدًا.

وَ لِلتَّسْلِيمِ وَ نَحُو قَوْلُهُمْ: إِسْتَرْجَعَ الْقَوْمُ عِنْدَ الْمُصِيَّةِ أَيْ: قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ.

حُرُوفُ الْعِلَّةِ

وَ حُرُوفُ الْمَدِ وَاللِّيَاءِ وَالرَّوَابِدِ وَ الْعِلَّةِ وَاحِدَةٌ.

وَهِيَ: الْوَاءُ وَالِيَاءُ وَالْأَلْفُ. وَكُلُّ فِعْلٍ مَاضٍ فِي أَوَّلِهِ حَرْفٌ مِنْ هَذِهِ الْحُرُوفِ يُسَمَّى **مُعَتَلًا** وَ
مِثَالًا لِمُمَاثَلَتِهِ الصَّحِيحِ فِي احْتِمَالِ الْحَرَكَاتِ، نَحُو: وَعَدَ وَ يَسَرَ.

وَإِنْ كَانَ (حَرْفُ الْعِلَّةِ) فِي وَسْطِهِ يُسَمَّى **أَجْوَافًا**, نَحُو: قَالَ وَ بَاعَ.

وَ إِنْ كَانَ فِي آخِرِهِ يُسَمَّى **نَاقِصًا**, نَحُو: غَرَّا وَ رَمَيَ.

وَإِنْ كَانَ فِيهِ حَرْفَانِ مِنْ هَذِهِ الْحُرُوفِ فَإِنْ كَانَا عَيْنَهُ وَلَامَهُ يُسَمَّى **لَفِيفَ الْمَقْرُونِ**, نَحُو:
رَمَيَ وَشَوَيْ. وَإِنْ كَانَا فَائِهُ وَلَامَهُ يُسَمَّى **لَفِيفَ الْمَفْرُوقِ**, نَحُو: وَقَيَ.

وَكُلُّ فِعْلٍ عَيْنَهُ وَلَامَهُ حَرْفَانِ مِنْ جِنْسِ وَاحِدٍ أَدْغَمَ أَوْلَاهُمَا فِي الْآخِرِ لِلشَّقْلِ, يُسَمَّى (هَذَا
النَّوْعُ) **مُضَاعِفًا**, نَحُو: مَدَّ.

وَكُلُّ فِعْلٍ فِيهِ هَمْزَةٌ, فَإِنْ كَانَتْ فِي أَوَّلِهِ يُسَمَّى (هَذَا النَّوْعُ) **مَهْمُوزُ الْفَاءِ**, نَحُو: أَنْحَدَ وَإِنْ
كَانَتْ فِي وَسْطِهِ, يُسَمَّى **مَهْمُوزُ الْعَيْنِ** نَحُو: سَأَلَ. وَإِنْ كَانَتْ فِي آخِرِهِ يُسَمَّى (هَذَا النَّوْعُ)
مَهْمُوزُ الْلَّامِ, نَحُو: قَرَأَ.

الأَقْسَامُ السَّتَّةُ

وَكُلُّ فِعْلٍ (ماضٍ) خَالٍ مِنْ هَذِهِ **الأَقْسَامِ السَّتَّةِ** [الْمِثَالُ ، الْأَجْوَفُ ، النَّاقِصُ ، الْلَّفِيفُ ،
الْمُضَاعِفُ ، الْمَهْمُوزُ] يُسَمَّى صَحِيحًا. وَقَدْ مَرَّ بِجُنْحُنَّهُ فِي بَابِ الصَّحِيحِ.
وَسَنَذْكُرُ بَعْدَ **الأَقْسَامِ** عَلَيْهِ سَبِيلِ الْإِخْتِصَارِ.

بَابُ الْمُعْتَلَاتِ وَالْمُضَاعِفِ وَالْمَهْمُوزِ

الْوَao وَالْيَاءُ إِذَا تَحَرَّكَتَا وَانْفَتَحَ مَاقْبِلُهُمَا قُلْبَتَا الِّفَاءُ نَحْوُهُ: قَالَ وَكَالَ
مِثَالُهُمَا مِنَ النَّاقِصِ عَزَّا وَ رَمَيْ. وَتَقُولُ فِي تَشْتِيهِمَا: غَزَّوا وَ رَمَيَا فَلَا تُقْلِبَانِ الِّفَاءُ. وَ لَا
تُقْلِبَانِ أَيْضًا فِي جَمْعِ الْمُؤَنَّثِ وَ الْمَوَاجِهَةِ وَ نَفْسِ الْمُتَكَلِّمِ. لِأَنَّ الْوَao السَّاكِنَةَ وَ الْيَاءُ السَّاكِنَةَ
لَا تُقْلِبَانِ الِّفَاءُ إِلَّا فِي مَوْضِعٍ يَكُونُ سُكُونُهُمَا غَيْرَ أَصْلِيٍّ بِأَنَّ نُقلَتْ حَرَكَتُهُمَا إِلَيْ مَا قَبْلُهُمَا،
نَحْوُهُ: أَفَآمَ وَ آبَاعَ. وَتَقُولُ فِي الْجُمْعِ: غَزَّوا وَ رَمَوا. وَ الْأَصْلُ: غَزَّوْا وَ رَمَيْوا، قُلْبَتَا الِّفَاءُ لِتَحَرَّكِهِمَا
وَ انْفِتَاحِ مَاقْبِلِهِمَا، فَاجْتَمَعَ سَاكِنَانِ، أَحَدُهُمَا الْأَلِفُ الْمَقْلُوبَةُ وَ الثَّانِي وَao الْجُمْعِ فَحُذِفَتِ
الْأَلِفُ الْمَقْلُوبَةُ فَبَقَيَ غَزَّوا وَ رَمَوا.

وَتَقُولُ فِي تَشْتِيهِ الْمُؤَنَّثِ: غَرَّتَا وَ رَمَتَا. وَالْأَصْلُ: قُلْبَتَا الِّفَاءُ لِتَحَرَّكِهِمَا وَ انْفِتَاحِ
مَا قَبْلُهُمَا وَ حُذِفَتِ الْأَلِفُ لِسُكُونِهَا وَ سُكُونِ التَّاءِ. لِأَنَّ التَّاءَ كَانَتْ سَاكِنَةً فِي الْأَصْلِ،
فَحَرَّكَتِ التَّاءُ لِالْأَلِفِ التَّشْتِيهِ. فَحَرَّكَتْهَا عَارِضَةً. وَالْعَارِضُ كَالْمَعْدُومِ.

وَتَقُولُ فِي جَمْعِ الْمُؤَنَّثِ مِنَ الْأَجْوَفِ: قُلْنَ وَكَلْنَ. وَالْأَصْلُ: قُلْنَ وَكَلْنَ قُلْبَتَا الِّفَاءُ لِتَحَرَّكِهِمَا
وَ انْفِتَاحِ مَاقْبِلِهِمَا، ثُمَّ حُذِفَتِ الْأَلِفُ لِسُكُونِهَا وَ سُكُونِ الْأَلِفِ فَبَقَيَ قُلْنَ وَكَلْنَ بِفَتْحِ الْقَافِ وَ
الْكَافِ، ثُمَّ نُقلَتْ فَتْحَةُ الْقَافِ إِلَيْ الضَّمَّةِ وَ الْكَافِ إِلَيْ الْكَسْرَةِ لِتَنْدَلُ الضَّمَّةُ عَلَيْ الْوَao
الْمَحْذُوفَةِ وَالْكَسْرَةِ عَلَيْ الْيَاءِ الْمَحْذُوفَةِ. لِأَنَّ الْمُتَوَلِّدَ مِنَ الضَّمَّةِ الْوَao وَ مِنَ الْكَسْرَةِ الْيَاءُ وَمِنَ
الفَتْحَةِ الْأَلِفُ.

وَالْيَاءُ إِذَا انْكَسَرَ مَا قَبْلَهَا تُرِكَتْ عَلَى حَالِهَا سَاكِنَةً أَوْ مُتَحَركَةً إِذَا كَانَتِ الْحَرْكَةُ فَتْحَةً، نَحْوُ:
خَشِيَ وَخَشِيتُ. وَالْيَاءُ السَّاكِنَةُ، إِذَا انْضَمَ مَا قَبْلَهَا، قُلِبَتْ وَأَوْ، نَحْوُ: أَيْسَرُ يُوسُرُ، أَصْلُهُ:
يُيُسِرُ.

وَتَقُولُ في جَهَنْمُولِ الْأَجْوَفِ: قِيلَ وَالْأَصْلُ قُولٌ فَاسْتُشْقِلَتْ ضَمَّةُ الْقَافِ قَبْلَ كَسْرَةِ الْوَao
فَأُسْكِنَتِ الْقَافُ، وَنُقِلَتْ كَسْرَةُ الْwَao إِلَيْهَا فَصَارَتِ الْقَافُ مَكْسُورَةً وَالْwَao سَاكِنَةً ثُمَّ قُلِبَتِ الْwَao
يَاءً. لِأَنَّ الْwَao السَّاكِنَةَ إِذَا انْكَسَرَ مَا قَبْلَهَا قُلِبَتْ يَاءً. وَالْwَao الْمُتَحَركَةُ إِذَا وَقَعَتْ فِي آخِرِ
الْكَلِمَةِ وَانْكَسَرَ مَا قَبْلَهَا، قُلِبَتْ يَاءً نَحْوُ: غَيِّرٌ. وَالْأَصْلُ: غَيِّرٌ مِنَ الْغَيَاوَةِ. وَالْغَيَاوَةُ عَكْسُ
الْأَدْرَاكِ. وَكَذَا دُعِيَ جَهَنْمُولُ دُعَا. وَالْأَصْلُ: دُعِيَ.

وَتَقُولُ في جَمْعِ الْمُذَكَّرِ مِنْ جَهَنْمُولِ النَّاقِصِ: غُزُوا. وَالْأَصْلُ: غُزِيُوا، فَأُسْكِنَتِ الزَّاءُ ثُمَّ نُقِلَتْ
ضَمَّةُ الْيَاءِ إِلَيِّ الزَّاءِ وَحُذِفَتِ الْيَاءُ لِسُكُونِهَا وَسُكُونُ الْwَao فَبَقَيَ غُزُوا.

وَكُلُّ وَao وَيَاءُ مُتَحَركَيْنِ يَكُونُ مَا قَبْلَهُمَا حَرْفًا صَحِيحًا سَاكِنًا، نُقِلَتْ حَرْكَتُهُمَا إِلَى الْحَرْفِ
الصَّحِيحِ، نَحْوُ: يَقُولُ وَيَكِيلُ وَيَخَافُ. وَالْأَصْلُ: يَقُولُ وَيَكِيلُ وَيَجُوفُ، وَإِنَّما قُلِبَتْ وَao
يَخَافُ إِلَفًا لِكَوْنِ سُكُونِهَا غَيْرَ أَصْلِيٍّ وَانْفَتَاحٌ مَا قَبْلَهَا.

وَكُلُّ وَao وَيَاءُ، إِذَا كَانَتَا مُتَحَركَيْنِ وَوَقَعْتَا فِي لَامِ الْفَعْلِ وَمَا قَبْلَهُمَا حَرْفٌ مُتَحَركَةٌ
أُسْكِنَتَا مَاءُمْ يَكُونُ مَنْصُوبًا، نَحْوُ: يَعْزُرُوا وَيَرْمِيُ وَيَخْشَى، لَا سِتْقَالِ الضَّمَّةِ عَلَيِ الْwَao وَالْيَاءِ
وَالْأَصْلُ: يَعْزُرُ وَيَرْمِي وَيَخْشَى وَقُلِبَتْ يَاءُ يَخْشَى إِلَفًا لِتَحْرِكِهَا وَانْفَتَاحٌ مَا قَبْلَهَا. وَيَتَحَرَّكُ الْwَao
وَالْيَاءُ إِذَا كَانَا مَنْصُوبًا، نَحْوُ: لَنْ يَعْزُرُو وَلَنْ يَرْمِي وَلَنْ يَخْشَى لِخَفْفَةِ الْفَتْحَةِ عَلَيْهِمَا.

وَتَقُولُ فِي الشَّنِينَةِ: يَعْزُرُوا نَوْنَ وَيَرْمِيَانَ وَيَخْشَيَانَ. وَتَقُولُ فِي الْجَمْعِ: يَعْزُرُونَ وَيَرْمِمُونَ وَيَخْشَوْنَ.
وَالْأَصْلُ: يَعْزُرُونَ وَيَرْمِيُونَ وَيَخْشَيُونَ، فَأُسْكِنَتِ الْwَao وَالْيَاءُ لِوُقُوعِهِمَا فِي لَامِ الْفَعْلِ وَ
اسْتِشْقَالِ الضَّمَّةِ عَلَيْهِمَا فَاجْتَمَعَ سَاكِنَانِ الْwَao وَالْyَاءُ، وَبَعْدَهُمَا وَao الْجَمْعِ، فَحُذِفَتْ مَا كَانَ

قَبْلَ وَأَوْ الْجُمْعِ وَ قُلِّبَتْ يَاءٌ يَخْشِيُونَ الْفَأَلْفَ لِتَحْرِكَهَا وَ افْتَاحَ مَا قَبْلَهَا وَضْمَمَتِ الْمِيمُ فِي يَرْمُونَ لِيَصْحَّ وَأَوْ الْجُمْعِ.

وَتَقُولُ فِي وَاحِدَةِ الْمُخَاطَبَةِ: تَغْزِينَ، وَالْأَصْلُ: تَغْزِيْنَ فَاسْكِنَتِ الزَّاءُ لِإِسْتِقَالِ الضَّمَّةِ قَبْلَ كَسْرَةِ الْوَاءِ وَنُقِلَّتْ كَسْرَةُ الْوَاءِ إِلَيِّ الزَّاءِ وَحُذِفَتِ الْوَاءُ لِسُكُونِهَا وَسُكُونُ الْيَاءِ.

وَتَقُولُ فِي اسْمِ الْفَاعِلِ مِنَ الْأَجْوَفِ: قَائِلٌ وَ كَائِلٌ، وَكَانَ فِي الْمَاضِي: قَالَ وَ كَالَ فَزِيدَتِ الْأَلِفُ لِاسْمِ الْفَاعِلِ فَاجْتَمَعَ الْفَانِ أَحَدُهُمَا الْفُ اسْمِ الْفَاعِلِ وَالْآخَرُ الْفُ الْمَقْلُوبَةِ مِنْ عَيْنِ الْفَعْلِ فَقُلِّبَتِ الْأَلِفُ الْمَقْلُوبَةِ مِنْ عَيْنِ الْفَعْلِ هَمْزَةً. وَكَذَلِكَ كَائِلٌ.

وَاسْمُ الْفَاعِلِ مِنَ النَّاقِصِ مَنْصُوبٌ فِي حَالَةِ النَّصْبِ نَحْوُ: رَأَيْتُ غَازِيًّا وَ رَامِيًّا، فَلَا يَتَغَيَّرُ صِيغَتُهُ وَتَقُولُ فِي الرَّفْعِ وَالْجَرِّ: هَذَا غَازٍ وَ رَامٍ وَ مَرَرْتُ بِغَازٍ وَ رَامٍ. وَالْأَصْلُ: غَازِيٌّ وَ رَامِيٌّ، فَاسْكِنَتِ الْيَاءُ كَمَا ذَكَرْنَا، فَاجْتَمَعَ سَاكِنَانِ: الْيَاءُ وَ التَّنْوِينُ، فَحُذِفَتِ الْيَاءُ وَ بَقَيَ التَّنْوِينُ. فَإِنْ أَدْخَلْتَ الْأَلِفَ وَ الْلَّامَ سَقَطَ التَّنْوِينُ وَتَعُودُ الْيَاءُ سَاكِنَةً، فَتَقُولُ: هَذَا الْغَازِيُّ وَالرَّامِيُّ وَ مَرَرْتُ بِالْغَازِيِّ وَالرَّامِيِّ.

وَتَقُولُ فِي مَفْعُولِ الْأَجْوَفِ: مَفْعُولٌ. أَصْلُهُ: مَفْعُولٌ فَفُعْلَ بِهِ كَمَا ذَكَرْنَا. وَتَقُولُ فِي بِنَاءِ الْيَائِيِّ: مَكِيلٌ، وَ الْأَصْلُ: مَكْيُولٌ، فَنُقِلَّتْ حَرْكَةُ الْيَاءِ إِلَيِّ الْكَافِ فَحُذِفَتِ الْيَاءُ لِاجْتِمَاعِ السَّاكِنَيْنِ وَ كُسِّرَتِ الْكَافُ لِتَدْلُّ عَلَيِّ الْيَاءِ الْمَحْذُوفَةِ. فَلَمَّا انْكَسَرَتِ الْكَافُ صَارَتْ وَأَوْ الْمَفْعُولُ يَاءً.

وَ إِذَا اجْتَمَعَتِ الْوَاوَانِ: الْأُولَى سَاكِنَةٌ وَ الثَّانِيَةُ مُتَحَركَةٌ فَأُدْغِمَتِ الْأُولَى فِي الثَّانِيَةِ، نَحْوُ: مَغْزُوٌّ وَالْأَصْلُ: مَغْزُونٌ.

وَ إِذَا اجْتَمَعَ الْوَاءُ وَ الْيَاءُ: وَ الْأُولَى سَاكِنَةٌ وَ الثَّانِيَةُ مُتَحَركَةٌ قُلِّبَتِ الْوَاءُ يَاءً وَ كُسِّرَ مَا قَبْلَ الْأُولَى لِتَصْحَّ الْيَاءُ وَ أُدْغِمَتِ الْيَاءُ فِي الْيَاءِ نَحْوُ: مَرْمِيٌّ وَ مَخْشِيٌّ وَ الْأَصْلُ: مَرْمُويٌّ وَ مَخْشُوٌّ.

وَتَقُولُ فِي أَمْرِ الْغَائِبِ مِنَ الْأَجْوَفِ: لِيَقُلُّ وَالْأَصْلُ: لِيَقُولُ. وَ فِي الْمُخَاطَبِ: قُلْ، وَالْأَصْلُ: أُقُولُ، فَنُقلَتْ حَرْكَةُ الْوَاءِ إِلَيْ الْقَافِ وَحُذِفَتِ الْوَاءُ لِسُكُونِهَا وَ سُكُونِ الْلَّامِ وَحُذِفَتِ الْهُمْزَةُ بِحَرْكَةِ الْقَافِ.

وَتَقُولُ فِي التَّشِينَيَّةِ: قُولًا، فَعَادَ الْوَاءُ بِحَرْكَةِ الْلَّامِ.

وَتَقُولُ فِي أَمْرِ النَّاقِصِ: لِيَغُزُّ وَ لِيَرْمُ. وَ فِي أَمْرِ الْمُخَاطَبِ: أُغْزُ وَ لَرْمٌ بِحَذْفِ الْوَاءِ وَالْيَاءِ. لِأَنَّ جَزْمَ النَّاقِصِ وَ وَفَقَهُ سُقُوطُ لَامِ فِعْلِهِ.

وَ فِي النَّاقِصِ الْوَاوِيِّ تُفْلِبُ الْوَاءُ يَاءً وَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ وَالْأَمْرِ وَ النَّهْيِ الْمَجْهُولَاتِ. لِأَنَّهُنَّ فَرَغُ الْمَاضِي. وَ فِي الْمَاضِي الْمَجْهُولِ يَصِيرُ الْوَاءُ يَاءً لِتَطْرُفِهَا وَ انْكِسَارِ مَاقِبِلَهَا، نَحُوا: غُزِيَّ، وَالْأَصْلُ: غُزوَ.

وَأَمَّا الْمُعْتَلُ الْمِثَالُ فَتَسْقُطُ فَاءُ فِعْلِهِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ وَالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ الْمَعْرُوفَاتِ، إِذَا كَانَ فَاءُهُ وَأَوْا مِنْ ثَلَاثَةِ أَبْوَابٍ.

الْبَابُ الْأَوَّلُ: فَعَلَ يَفْعَلُ بِفَتْحِ الْعَيْنِ فِي الْمَاضِي وَكَسْرِهَا فِي الْغَابِرِ، نَحُوا: وَعَدَ يَعْدُ.

الْبَابُ الثَّانِي: فَعَلَ يَفْعَلُ بِفَتْحِ الْعَيْنِ فِي الْمَاضِي وَالْغَابِرِ، نَحُوا: وَهَبَ يَهَبُ.

الْبَابُ الثَّالِثُ: فَعَلَ يَفْعَلُ بِكَسْرِ الْعَيْنِ فِي الْمَاضِي وَالْغَابِرِ نَحُوا: وَرَثَ يَرَثُ.

وَتَقُولُ فِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ: عِدْ لَا تَعْدُ وَ هَبْ لَا تَهَبْ، وَ رِثْ لَا تَرَثْ. وَقَدْ تَسْقُطُ الْوَاءُ مِنْ بَابِ فَعِلَ يَفْعَلُ بِكَسْرِ الْعَيْنِ فِي الْمَاضِي وَفَتْحِهَا فِي الْغَابِرِ مِنْ لَفْظَيْنِ وَ نَحُوا: وَطِأْ يَطِأُ، وَ وَسَعَ يَسْعَ.

وَأَمَّا الْلَّفِيفُ الْمَفْرُونُ فَحُكْمُ عَيْنِ فِعْلِهِ كَحْكِمِ الصَّحِيحِ لَا يَتَعَيَّنُ، نَحُوا: طَوي وَحُكْمُ لَامِ فِعْلِهِ كَحْكِمِ لَامِ فِعْلِ النَّاقِصِ مِثْلُ: رَوَى يَرُوِي.

وَتَقُولُ فِي الْأَمْرِ مِنْهُ: لَرْوٌ بِحَذْفِ لَامِ الفَعْلِ.

وَأَمَّا الْلَّفِيفُ الْمَفْرُوقُ فَحُكْمُ فَاءُ فِعْلِهِ كَحُكْمِ فَاءِ فِعْلِ الْمُعْتَلِ. وَحُكْمُ لَامِ فِعْلِهِ كَحُكْمِ لَامِ فِعْلِ النَّاقِصِ، نَحُو: وَقَيْ يَقِيٍّ وَ تَقُولُ فِي الْأَمْرِ: قِهُ، فَحُذِفَتْ فَاءُ فِعْلِهِ كَالْمُعْتَلِ وَ حُذِفَتْ لَامِ فِعْلِهِ فِي الْجُزْمِ كَالنَّاقِصِ. فَبَقِيَتِ الْقَافُ مَكْسُورَةً وَ زِيدَتِ الْهَاءُ عِنْدَ الْوَقْفِ فِي الْوَاحِدِ الْمُذَكَّرِ. وَتَقُولُ فِي الشَّتَّنِيَّةِ: قِيَا، وَ فِي الْجَمْعِ: قُوا، وَ فِي الْوَاحِدَةِ الْحَاضِرَةِ: قِيٌّ وَ فِي الْجَمْعِ الْمُؤَتَّثِ: قِينَ.

وَأَمَّا الْمُضَاعِفُ، إِذَا كَانَ عَيْنُ فِعْلِهِ سَاكِنَةً وَلَا مُهْمَةً مُتَحَرِّكَةً أَوْ كِلْتَاهُمَا مُتَحَرِّكَتَيْنِ فَالْأَدْغَامُ فِيهِ لَازِمٌ، نَحُو: مَدَ يَمْدُدُ. وَالْأَصْلُ: مَدَدَ يَمْدُدُ فَنَقَلَتْ حَرَكَةُ الدَّالِ الْأُولَى إِلَى الْمِيمِ فَبَقِيَتْ سَاكِنَةً فَأَدْغَمَتِ الدَّالُ الْأُولَى فِي الثَّانِيَةِ فَصَارَ يَمْدُدُ. وَ إِنْ كَانَ عَيْنُ فِعْلِهِ مُتَحَرِّكَةً وَلَا مُهْمَةً سَاكِنَةً فَالْأَظْهَارُ لَازِمٌ نَحُو: مَدَدَنَ. وَإِنْ كَانَتَا سَاكِنَتَيْنِ فَحَرَّكَتِ الثَّانِيَةُ وَأَدْغَمَتِ الْأُولَى فِيهَا نَحُو: لَمَ يَمْدُدُ. وَالْأَصْلُ: لَمْ يَمْدُدُ فَنَقَلَتْ حَرَكَةُ الدَّالِ الْأُولَى إِلَى الْمِيمِ فَبَقِيَتَا سَاكِنَتَيْنِ فَحَرَّكَتِ الثَّانِيَةُ وَأَدْغَمَتِ الْأُولَى فِي الثَّانِيَةِ ثُمَّ فُتَحَتِ الدَّالُ الثَّانِيَةُ. لِأَنَّ الْفُتْحَةَ أَخْفَفُ الْحُرْكَاتِ. وَيَجُوزُ تَحْرِيكُهَا بِالضَّمِّ تَبَعًا لِلْعَيْنِ، وَالْكَسْرِ، لِأَنَّ السَّاكِنَ إِذَا حُرِّكَ بِالْكَسْرِ كَمَا يَذْكُرُ فِي الْأَمْرِ وَ النَّهْيِ.

وَتَقُولُ فِي الْأَمْرِ:

مِنْ يَفْعُلُ بِضَمِّ الْعَيْنِ: مُدٌّ بِضَمِّ الدَّالِ وَ مُدٌّ بِفَتْحِهَا وَ مُدٌّ بِكَسْرِهَا. وَالْمِيمُ مَضْمُومَةٌ فِي الْثَّلَاثِيِّ. وَ يَجُوزُ أَمْدُدُ بِالْأَظْهَارِ.

وَتَقُولُ مِنْ يَفْعُلُ بِكَسْرِ الْعَيْنِ فِرٌّ بِالْفُتْحِ وَ فِرٌّ بِالْفَتْحِ، وَالْفَاءُ مَكْسُورَةٌ فِيهِمَا. وَ يَجُوزُ افْرٌ بِالْأَظْهَارِ.

وَتَقُولُ مِنْ يَفْعُلُ بِفَتْحِ الْعَيْنِ: عَضٌّ بِالْفُتْحِ وَ عَضٌّ بِالْكَسْرِ، وَالْعَيْنُ مَفْتُوحةٌ فِيهِمَا. وَ يَجُوزُ إِعْضَضٌ بِالْأَظْهَارِ.

وَتَقُولُ مِنْ أَفْعَلَ أَحَبَ يُحِبُّ. وَالْأَصْلُ: أَحَبَبَ يُحِبُّ، فَنَقَلْتُ حَرْكَتُ الْبَاءِ إِلَيِ الْحَاءِ
وَأُدْغَمَتِ الْبَاءُ فِي الْبَاءِ.

وَتَقُولُ فِي الْأَمْرِ: أَحِبَّ وَ أَحِبْ بِالْإِدْعَامِ وَ الْإِظْهَارِ. وَكُلَّمَا أَدْغَمْتَ حَرْفًا مِنْ حَرْفٍ
أَدْخَلْتَ بَدَلَهُ تَشْدِيدًا.

وَأَمَّا الْمَهْمُوزُ، فَإِنْ كَانَتِ الْهَمْزَةُ سَاكِنَةً يَجُوزُ تَرْكُهَا عَلَى حَاهِلَهَا وَ يَجُوزُ قَلْبُهَا. فَإِنْ كَانَ
مَا قَبْلَهَا مَفْتُوحًا قُلْبَتْ أَلْفًا. وَإِنْ كَانَ مَكْسُورًا قُلْبَتْ يَاءً وَإِنْ كَانَ مَضْمُومًا قُلْبَتْ وَآواً، نَحْوُ:
يَأْكُلُ وَ يُؤْمِنُ وَ اِيَّدَنْ مِنْ آذَنْ.

وَإِنْ كَانَتِ الْهَمْزَةُ مُتَسْخِّرَةً فَإِنْ كَانَ مَا قَبْلَهَا حَرْفًا مُتَسْخِّرَهَا لَا يَتَعَيَّنُ الْهَمْزَةُ كَالصَّحِيحِ نَحْوُ: قَرَأْ.
وَإِنْ كَانَ مَا قَبْلَهَا حَرْفًا سَاكِنًا يَجُوزُ تَرْكُهَا عَلَى حَاهِلَهَا وَ يَجُوزُ نَقلُ حَرْكَتِهَا إِلَيِ مَا قَبْلَهَا، مِثَالُهُ
قَوْلُهُ تَعَلَّى وَسَلِ الْقَرِيَةَ وَالْأَصْلُ: وَاسْأَلِ الْقَرِيَةَ فَنَقَلْتُ حَرْكَةَ الْهَمْزَةِ إِلَيِ السِّينِ فَحُذِفَتِ الْهَمْزَةُ
لِسُكُونِهَا وَسُكُونِ الْأَلْمَ بَعْدَهَا وَقَدْ قُرِئَ بِإِثْبَاتِ الْهَمْزَةِ وَتَرْكِهَا.

وَتَقُولُ فِي الْأَمْرِ مِنْ الْأَخْذِ وَ الْأَكْلِ وَ الْأَمْرِ: بُخْدُ وَ كُلُّ وَ مُرْ عَلَى غَيْرِ الْقِيَاسِ. لِأَنَّ الْهَمْزَةَ
إِذَا كَانَتْ سَاكِنَةً وَ مَا قَبْلَهَا مَضْمُومًا يُجْعَلُ مِنْ جِنْسِ حَرْكَةِ مَا قَبْلَهَا، لَكِنْ يُخَالَفُ لِهَذِهِ الْأَمْثَالِ
لِكَثْرَةِ الْإِسْتِعْمَالِ فِي كَلَامِ الْعَربِ. وَبَاقِي تَصْرِيفِ الْمَهْمُوزِ عَلَى قِيَاسِ الصَّحِيحِ مِنَ التَّصْرِيفِ،
فَإِنِ اقْتَضَى الْقِيَاسُ إِلَيِ اِبْدَالِ حَرْفٍ أَوْ نَقلٍ أَوْ اسْكَانٍ فَافْعَلْ وَ إِلَّا صَرْفِ الْفِعْلِ الْغَيْرِ
الصَّحِيحِ كَالصَّحِيحِ.

وَقَدْ يَكُونُ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِيعِ لَا يَتَعَيَّنُ الْمُعْتَلَاتُ فِيهِ مَعْ وُجُودِ الْمُقْتَضِيِّ نَحْوُ: عُورَ وَ اعْتَزَرَ
وَ اسْتَوَى وَ غَيْرِ ذَلِكَ. فَبَعْضُهَا لَا يَتَعَيَّنُ لِصِحَّةِ الْبِنَاءِ وَ بَعْضُهَا لِعِلَّةِ أُخْرَى.